

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٢٥ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الإطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٩٩ لسنة ١٩٦٠ بإنشاء المؤسسة الاقتصادية السورية ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٦٣٢ لسنة ١٩٦٠ بتأليف مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية السورية ؛

قرر :

مادة ١ - يعاد تأليف مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية بالإقليم السوري على الوجه الآتي :

السيد / عبد الحميد السراج ، رئيس المجلس التنفيذي
وزير الداخلية

« عبد الوهاب حومد ، وزير الخزانة

« طعمة العودة الله ، وزير الشؤون البلدية والقروية

« وجيه السمان ، وزير الصناعة

« أحمد حنيدى ، وزير الإصلاح الزراعي

« حسنى الصواف ، وزير الاقتصاد

« أكرم ديرى ، وزير الشؤون الإجتماعية والعمل

« جادو عز الدين ، وزير الأشغال

« جمال الصوفى ، وزير التكوين

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ جمادى الأولى سنة ١٣٨٠ (٢٦ أكتوبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٢٦ لسنة ١٩٦٠

بندب وزير لتولى أعمال وزارة التربية والتعليم بالإقليم الجنوبي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٣٠١ لسنة ١٩٥٨ بتأليف المجلس التنفيذي للإقليم الجنوبي ؛

قرر :

مادة ١ - ندب السيد الدكتور ثروت عكاشة وزير الثقافة والإرشاد القومي بالإقليم الجنوبي لتولى أعمال وزارة التربية والتعليم بالإقليم المذكور بالنيابة عن السيد أحمد نجيب حاشم أثناء غيابه بالخارج .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ جمادى الأولى سنة ١٣٨٠ (٢٤ أكتوبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر